

مفتاح جرد كتاب "أخص المختصرات" (61) لفضيلة الشيخ الدكتور/ أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته عليكم السلام ورحمة الله وبركاته باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:07

الليلة ان شاء الله تعالى نستأنف الحديث عن بقية المسائل المتعلقة بكتابه أخص المختصرات محمد ابن الدمشقي رحمة الله تعالى وكنا قد توقفنا معاشر الاحبة عند اخر المسائل المتعلقة المنساك - 00:00:43

ونكمل يا اخ منذر نقرأ من حيث توقفنا تفضل الموضع الذي توقفنا عنده نحن آآ شرحنا اه بعض الموضع ثم رجعنا الى الموضع التي نسيينا ان نتحدث عنها نقف عند المكان الاخير - 00:01:27

الذى كنا قد شرحناه اولا نعم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحبه وسلم قال المصنف رحمة الله ومن منع البيت هدى ثم حل فان فقده صام عشرة ايام - 00:01:51

ومن صد عن عرفة تحل بعمره ولا دماغ هنا يا معاشر الاحبة معاشر الاحبة يتكلم المصنف ابن بلدان يتكلم عن مسألة المنع والفوات المنع من الوصول الى بيت الله وكذلك يتكلم عن حكم الفوات - 00:02:10

قالوا ومن منع يعني احصر منع احصر وبيدو اننا سبق ان اشرنا الى هذه المسألة في اول المنساك وتكلمنا عن حكم المحصر وماذا يفعل اذا احصر عن الوصول يعني منع - 00:02:44

من الوصول الى البيت الحرام بسبب زلزال او بسبب امر كوني يا بنايات او امطار شديدة او لا قدر الله حرائق او بسبب حدود مشكلة تتعلق من الحجاج او اي مسألة قريبة من هذه الموضع. والموضع كثيرة - 00:03:06

لا نستطيع ان نحشرها في اربع او خمس او عشر لكن نذكر هذا كمثال ويقاس عليه الزلزال الحرائق اه المشاكل الامنية الله الحوادث الارضية وايضا آآ او انه يمرض او يحصل مشكلة كبيرة - 00:03:40

بسببها يمنع الوصول الى البيت هنا كما قال المصنف يعني يصبح حالا هذا الاحرام ينتهي لهذا قال من منع من البيت هذا يعني يذبح هديه في المكان الذي منع منه وهذه المسألة - 00:04:07

مررت معنا في اول المنساك الاخوة الذين كانوا معنا لعلهم يتذكرون مررت معنا عندما تكلمنا عن دخول مكة اذا احصر عند دخول مكة تكلم عنها المصنف في هذا الموضع قال والمحشر - 00:04:35

اذا لم يجده يعني لم يجد صام عشرة ايام ثم هلا وتسقط وطيب وتفطية هذه مررت معنا الاسبوع الماضي تقريبا او الذي قبله وتكلمنا عنه وقلنا بسبب الحوادث بسبب الزلزال لكنه هنا كررها - 00:05:01

كررها لانه ذكر المسألة المتعلقة بها وهي ترك الاركان تناسب ان يكرر المعنى. والا المسألة مررت معنا في الدرس الماضي وفي الذي قبله قال ومن منع من البيت يعني منعه مانع من الوصول - 00:05:29

الى البيت يعني صده عدو او حصل له حادث اه او حصل له زلزال ها هو امطار شديدة او مشكلة امنية او اي امر من الامور هذه امثلة التي يذكروها انا امثلة - 00:05:54

لا تدل على الحصر انا اذكر امثلة فقط ماذا يفعل؟ هنا يكون ينبع هديه ويكون حالا يعني يذبح الفدية في هذا المكان الذي احصر فيه

يحلق رأسه لماذا يحلق رأسه يا معاشر الاحبة - 00:06:16

يحرق رأسه لانه يعامل الان معاملة من قضى النسك يعامل معاملة من قضى ان نستطيع معاشر الاحبة فانه يذبح هديه السياحة
يحرق رأسه ويتحلل وهذا يا معاشر الاحبة فعله النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:43

بعده عام الحديبية عندما منع من الوصول الى البيت الحرام على هذا الامر قام ذبح الفدية وهدق رأسه وتحلل يعني ما هي القاعدة
الاصولية الان الان نربط الفرع بالقاعدة الاصولية - 00:07:16

وبهذه الطريقة ايها الكرام يستفيد طالب العلم وينتفعوا اما يقرأ الفروع الفقهية ولا يربطها بالقواعد لمن يستفيد من هذا العلم ولو مكت
خمسين سنة لو مكت خمسين سنة يقرأ في هذا العلم - 00:07:45

ولا يربط الفروع بالقواعد فان الحصيلة تكون صفراء ولهذا نذكر الاخوة الذين يدرسون في الجامعات او يدرسون في المعاهد او
يدرسونا في الكليات او يدرسون في المساجد او يدرسون في الحلقات - 00:08:12

يدرسون هذا الفن وهو فن الاصول او فن الفقه نقول الطالب لن ينتفع بهذا العلم الا اذا ربط الفروع بالقواعد الاصولية لهذا لو لو
تقرأون في فتح الباري شرح صحيح البخاري - 00:08:34

هذا الكتاب هذا الكتاب له نسختان النسخة الاولى بهذا العنوان رجب الحنبلي ابن رجب الحنبلي النسخة الثانية اللي ابن حجر
العسقلاني الشافعي رحمة الله عليهما وكلاهما شرع شرع صحيح البخاري - 00:08:57

الكلام المقصود هنا او الاشارة الى كتاب فتح الباري لابن حجر العسقلاني الشافعي لو تلاحظون من قرأ منكم في هذا الكتاب يجد ان
المصنف ابن حجر في كل حديث يشرحه - 00:09:30

يربط القواعد بالفروع والفروع بالقواعد هذى مسألة التخريج مهمة وانا عندي محاضرة مرفوعة على اليوتيوب كيف ننتفع بالتخريج
الاصولي مرفوع اليوتيوب كيف ننتفع بالتخريج الاصولي وهي ضمن حلقات الحقيقة الاصولية - 00:09:55

الاستعداد لعلم الرسول لكننا افردناها بعنوان مستقل ورفعناه على اليوتيوب. لمن اراد ان يستفيد منها هنا الان ذكرنا الفرع الفقهى في
قول المصنف ومن منع البيت هدى ثم حجة هذا يسميه العلماء - 00:10:29

يسمونه شرعا نقية طيب. اين القاعدة التي تتعلق بهذا الفرع القاعدة هي السنة الفعلية وهذه السنة تمثلت في النص والنص هذا
قاعدة اصولية وهو من الادلة الاصلية على الادلة الاصلية هي الكتاب - 00:10:53

والسنة والاجماع والقياس هذى يسمىها العلماء القاعدة الاصولية او الادلة الاصلية يعني الكتاب هذا قاعدة اصولية السنة قاعدة
اصولية الاجماع قاعدة اصولية القياس قاعدة اصولية وتسمى الادلة الاصلية لماذا سميناها الادلة الاصلية؟ لانه لا يستغني عنها. اصل -
00:11:19

هذه اصل ولهذا يقول العلماء الاصل في هذه المسألة يعني القاعدة الاصلية الاصل في هذه المسألة يعني القاعدة الاصلية التي يستدل
بها هذا هنا القاعدة الاصلية هي النص النص نقول سنة فعلية - 00:11:55

اين السنة الفعلية الذبح النبي صلى الله عليه وسلم هذه او للفدية هذه قاعدة اصولي تستطيع ان تسمىها قاعدة تستطيع ان تسمىها
سنة فعلية تستطيع ان تسمىها دليلا اصليا قال فان فقده - 00:12:22

عشرة ايام يعني اذا كان لا يستطيع ان يخرج الفدية يعني نفرض لا قدر الله. لا قدر الله لنفرض حصل زلزال يعني في المشاعر
المقدسة ولم يستطع يأتي الى البيت لاكمال المناسك - 00:12:55

او حتى حادث يعني كبير منعه من الوصول الى البيت وقال والله انا ما استطيع اصلبي البيت وليس معندي فدية وليس معندي هذه فماذا
افعل نقول له الان عليك ان تصوم عشرة ايام - 00:13:23

عليك ان تصوم عشرة ايام هذى لو تذكرون تكررت معنا وقلنا انها غير المعتمد في المذهب الحنبلي من اراد ان يعود الى المحاضرة
مسجلة. المحاضرة مسجلة في الدرس الماضي شرحنا هذه المسألة - 00:13:47

وفي الدرس الذي قبلها ايضا شرحنا في المجلس السابق والمجلس الذي قبلهم من اراد ان يعود المحاضرة ذكرنا فيها التفصيل حتى لا

نكر الكلام يعود للمحاضرة السابقة تكلمنا عنها قلنا هذا المسألة - 00:14:11

وهي قول المصنف فان فقده صام عشرة ايام هذه مضاعفة المذهب الحنفي لكن المصنف ذكرها هنا على القول المشهور ومن صد عن عرفة انا شرحت المسألة هذى سابقا فالان - 00:14:34

ولانكر الكلام عنها قال ومن صد عن عرفة تحل بعمره يعني اذا صد عن عن الوقوف بعرفة لا صد عن الوقوف بعرفة فانه عرفة وليس وليس عن بقية عن الذهاب الى البيت الحرام - 00:14:56

يستطيع الذهاب الى البيت الحرام لكنه لا يستطيع ان يقف بعرفة يعني تأخرت الطائرة ما استطاع دخول مكة يعني في زمان الوقوف بعرفة اما من الغد يستطيع ان يأتي الى الى البيت الحرام - 00:15:26

هذا يختلف الان عن المشهد السابق ماذا يفعل هنا الان يتحلل بعمره يعني يقلب الحج الان الى عمرة جاءت العمرة يعني يذهب الان ويحرم من التنعيم مسجد عائشة ثم يذهب الى البيت الحرام - 00:15:48

ويأتي بمناسك العمرة وبهذا معاشر الاحبة نكون قد ختمنا بباب المنسك وآلان المصنف سينتقل الى مسائل الاضحية سندخل في باب الجهاد تفضل يا اخ بندر العفو ان شيخنا في قول مسند احسن الله اليكم. فان فقده صام عشرة ايام قياسا على ماذا شيخنا - 00:16:19

على التمتع على فدية التمتع يصوم عشرة ايام وهذه تكلمنا عنها يا معاشر الاحبة تكلمنا عنها في في مسألة الاحصار. وهي مسجلة في المجلس لمن اراد ان يعود اليها. وانا قلت قبل قليل او للمجلس - 00:16:55

ان هذا الكلام كرره المصنف لانه عطفه على مسألة من ترك ركنا من اركان الحج قال ومن فاته الوقوف فاته الحج وهذى كانت اخر مسألة في الدرس الماضي لكن قبله تكلمنا عن مسألة الاحصار - 00:17:18

وانا فصلت فيها والدرس مسجل من اراد ان يعود اليها نعود اليها الدرس موجود في القناة نعم تفضل الان نقرأ مسألة الاضحية احسن الله اليكم قال المصنف رحمة الله. فصل والاضحية سنة يكره تركها لقادر - 00:17:35

ووقت الذبح بعد صلاة العيد او قدرها الى اخر ايام الى اخر ثاني التشريق نعم تفضل اكمل والله ولا يعطى ولا يعطي جازر اجرته منها ولا يبيعه جلدتها ولا شيء منها بل ينتفع به. وافضل هدي واضحية - 00:17:55

ابل ثم بقرة ثم غنم هنا معاشر الاحبة المصنف نتكلم الان في هذا المبحث مسائل الاضحية ما المناسبة ما المناسبة يوم عاشر الاحبة آال المناسبة ان اه الاضحية تأتي في وقت الحج. الاضحية - 00:18:22

تأتي في وقت الحج تتناسب ان يعطف مسائل الحج هذا مسائل الاضحية على مسائل الحج هذى يسمىها العلماء ربط الفرع بالفرع او ربط الفروع بالفروع يعني مسائل الحج هذى فروض - 00:18:58

مباحث الاضحية هذى فروع ما المناسب لها؟ ان نذكرها بعد الصيام لا يوجد مناسبة نذكرها بعد الطهارة ايش المناسبة اين المناسبة بعض المنسك مباشرة - 00:19:19

لان وقت الاضحية متى في اليوم العاشر الحادي عشر ثانى عشر والثالث عشر وهذه من مناسبة الفروع للفروع التي تكون نظيرها لها قال الأضحية سنة لماذا سنة اصل المسائل الاضحية يا معاشر الاحبة - 00:19:39

مساء الاضحية هذى تدخل يذكرها بعض العلماء في باب المعتقد يذكرونها المعتقد في باب العقيدة يعني اذا اردت ان تخلص الاعمال صلاتك قل ان صلاتي ونسوكى - 00:20:08

ومحيي وماماتي لله رب العالمين النسل ندخل فيها الاضحية اه يا ابن الاخلاص الذبح لستة واحلاص الذبح لله من كمال العبادة والعبادة هي من مسائل ابواب الاعتقاد كما لا يخفى - 00:20:42

هذى وردت في قول الله تعالى وصل لربك قال والاضحية سنة يكره تركها اللي قادر يكره تركها لقاتل يعني هي تذبح يوم العيد في ايام التشريق قربة لله. هذا معنى - 00:21:15

قربة لله ولم يقل المصنف واجبا. قال سنة قال سنة مؤكدة يعني من كان قادرا الاولى والاكمel ان يأتي بها الاولى والاكمel يا

معاشر اللي احبك ولا يتهاون بها لانها سنة - 00:21:47

ان بعض الناس يتركها يقول هذه من السنن نعم هي سنة لكنها من السنن المؤكدة لأن النبي صلى الله عليه وسلم رغب فيها وفيها اقتداء بابراهيم عليه وعلى نبينا - 00:22:14

افضل الصلاة واتم التسليم اتعلمون القصة الشهيرة قصة رؤيا إبراهيم عليه السلام عندما رأى انه يذبح اسماعيل يابني اني ارى في المنام اني اذبحك قصة مشهورة معروفة ذكرها الله سبحانه وتعالى في القرآن - 00:22:41

والله تبارك وتعالى فداح بذبح عظيم وصارت الاضحية هذه سنة اقتداء بسيدنا ابراهيم عليه وعلى نبينا افضل الصلاة واتم الذكر بعض الناس يدفع بدل الاضحية ثمها يعني لا يخرج لا يخرجها لحما - 00:23:09

لا يذبحها انما يخرجها دراهم وهذا جائز اذا كان على هيئة التوكيل الهيئة الوكالة لكن لو ذبحها فهذا هو هذا هو السنة وهذا هو الافضل لان في بعض المناطق بعض الدول الفقيرة - 00:23:44

يعني لا يجدون الاضاحي فيوكل يوكل على ذبحها يعني نيابة عنه في بلد اخر. هذى اسمها وكالة فلا حرج في ذلك. لكن اذا ان لم تكن عنده نية الوكالة وعنه سعي - 00:24:11

الافضل الا يخرجها دراهم لان هذا فيه تعطيل فيه تعطيل لهذه السنة لانه مع الوقت ستنتهي هذه الشعيرة ان يراق الدم كما ورد السنة ان افضل ما نتعبد به في هذه الايام - 00:24:30

اراقة دبما الانعام ذكر المصنف هنا رحمة الله تعالى ذكر انه يكره تركها للقادر القادر يعني المتيسر له المال او الذبح قال ووقت الذبح بعد صلاة العيد يذبحها يذبح الاضحية - 00:25:02

ليس قبل الصلاة انما بعد صلاة العيد اذا صلى العيد فانه يبادر بذبح الاضحية لكن لو ذبحها قبل العيد فانها لا تكون مجزئة تكون صدقة من الصدقات ولا ولا تقع على انها - 00:25:34

على انها قال ولا يعطى جازر اجرته منها لا يعطى جازر اجرته منها يعني يأكل منها ويتصدق منها ولا يعطي من اعانه على الذبح من هذا اللحم يعني لا يقسم من لحمها - 00:26:03

ويقول الجزار الذي عاونه خذ هذا اللحم من الاضحية يعطيه دراهم يعطيه الناس لكن لو انه نوى ان يتصدق من هذه الاضحية وقسم لهذا الجزار واحد كيلو او اثنين كيلو - 00:26:46

فلا بأس طيب لماذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان لا ان يعطى الجزار اجرته منها لماذا يا معاشر الاحبة ما هي الحكمة من عنده جواب على على هذا الفرع او هذا السؤال - 00:27:14

ولا يعطي ولا يعطى جازر اجرته منها ما الحكمة هذا عند الاصوليين ما يسمى الحكمة والتعليم يعني انت تنظر الى الفرع وتستخرج الحكمة والعزة وهذه العلة اما ان تكون منصوصة - 00:27:36

او تكون بالقياس او تقوم بالاجتهاد تفضل يا اخ علي اخ علي تفضل نعم السلام عليكم شيخ. عليكم السلام ورحمة الله. لانها اذا اخرجنا الى اذا اعطيينا الجزار الذي يعني يجز الشاة - 00:28:05

ثمن منها فلا تجزي الشاة اذا اعطييناه من الاضحية ماذا يقول اذا اعطييناه من الاضحية فالشاة لا تجزي لا تجزي يعني لا تصبح شاة لحم لا ليس شاة قربان تقرب بها الى الله - 00:28:40

والله اعلم نعم هذا وجه هذا وجه يذكره بعض اهل العلم لكن الجواب يا معاشر الاحبة ان تكون هذه الاضحية كاملة ينقرب بها الى الله وليس الى الناس - 00:29:02

ينقرب بها الى الله وليس الى الناس. يعني انت ساعدتني في الذبح خذ من هذا اللحم هنا اشتراك النية بين بين الذبح لله وبين اعطاء المخلوق لانه ساعدك يعني ساعدني واعطيك لحم - 00:29:28

وهذا ما ينبغي ساعدني في هذا الذبح واعطيك لحم لا هذا الان هذا لا يصلح لماذا لان هذه الشعيرة اصبحت مشاركة ما معنى مشاركة مشاركة بين الجازر وبين الله تبارك وتعالى وهذا ممنوع - 00:29:54

هذا ممنوع في المقادير ممنوع في المذاهب يعني هي المذاهب يعني ما يذبح لله لهذا قد لا يعطى جائز اجرته منها لأن هي لله وهذا تشريك مع الله لكن اذا ذبحها - 00:30:24

واراد ان يتصدق لله فيكشف ما كان لله في هذا الجانب. هذا هو التفسير يقسم ما كان لله يعني لوجه الله ويقول اللهم هذا لك هذا لك واعطيه عبده فلان - 00:30:48

الذى اعانى في الذبح لوجهك اعانى في الذبح لوجهك هذا معنى لا يعطى جائز اجرته منها قال ولا يباع جلدتها ولا يباع جلدتها. ماذا فعل بالجلد نرميه القمامه لا نتصدق بهذا الجلد - 00:31:10

او نعطيه المؤسسات التي تعنى بتنظيف الجلود وصبغها واستعمالها والانتفاع بها او يأتيها سائل يقول والله انا انا اجمع الجلود استخدمها في في مهنة معينة وارجو ان تعطيني هذا الجلد - 00:31:38

لكن ما نبيعه نهديه او نتصدق به لاحظوا ماذا يفسر هذا ماذ يفسر ان اللحمة والشحمة والجلدة والشعرة كلها لله وهذا هو الذي ورد في قول الله تعالى قل ان صلاتي ونسكي - 00:32:08

الذبيحة او المذاهب كلها الحج والعمره والاضحية والذبح ووالى اخره ومحباه ومماثي لله لاحظوا حتى الجلد ما يباع واجرة العامل ما تكون من اللحم مباشرة يعني بالمقابل يعني هذا معنى - 00:32:40

الله يجعل التشريك بين حق الله وحق المخلوق هذا معنا معنى كلما يعطى جائز اجرته ولا يباع جلدتها اقرأ يا اخ منذر وافضل احسن الله اليكم قال المصنف رحمه الله وافضل هدي وافضل هدي واظحية ابل ثم بقرة ثم - 00:33:08

وافضل هدي واظحية كيبيون لنا شيخنا واظحية ابل ثم بقرة ثم غنم ولا يجزى الا جذع ضأن او ثني غيره فثني ابل ابل ما له خمس سنين وبقر سنتان وتجزئ - 00:33:43

الشاة عن واحد والبردات والبقرة عن سبعة ولا تجزى هزيلة وبينة عور وبينة عور او او عرج ولا ذاهبة الثناء او اكثرا يا اخ منذر وبينة عور وبباقي احسن الله اليكم. وبينة عور او عرج ولا ذهيبة الثناء او اكثرا اذنها او قرنها. والسنة - 00:34:04

قائمة معقولة وذبح غيرها. نعم. هنا بارك الله فيكم المصنف يتكلم عن الاكمل عند الصبح الاكمل الاكمل سواء في المذاهب او في الاضحية لاحظوا هذا المناسب التي ذكرناها قبل قليل - 00:34:34

الافضل في المذاهب اذا اردت ان تنحر او تذبح للتعمتع او للقران المناسب او عند الاضحية قال وافضل هدي واظحية. اثنين عندنا هدي وعندنا اضحية يعني ستذبحها اثناء اثناء اتمام المذاهب او - 00:34:59

اذا كنت لست حاجا وتريد ان تضحي وافضل هدي واظحية ابل ثم بقرة ثم غنم يعني ما معنى هذا يعني ما يأتي واحد يقول انا عندي حصان وعندني فرس عندي حصان وعندني فرس - 00:35:28

اريد ان اضحى نقول هذا خلاف الاولى وخلاف الاكمل وخلاف السنة ان تضحي ثم البقر ثم الغنم وهذى سميهما العلماء بهيمة الانعام لماذا لانه نضحي بالحصان نضحي بغيره مما احل الله - 00:35:55

قالوا لانها اوفر لحما وانفس قيمة يعني نفيسة يعني بعد الابل ولها الديات تقوم الديات تقوم بالابل لماذا؟ ايضا اوفر لحما يعني لحم البقر اكثرا لحما اكثرا من لحم الحصان - 00:36:35

واكثر من لحم الغنم ولحم البقر يستلذه الناس اكثر من لحم الغداء في بعض المناطق وفي بعض البلدان ولحم الابل هذا في المرتبة الاولى يعني في بعض البلدان او في اكثرا البلدان - 00:37:10

لكنه لا يوجد بي في كل البلدان وتلاحظون انه ذكر الانعام الموجودة الموجودة في الجزيرة العربية تلاحظون انه ايضا في بعض السنوات الممكدة تستورد من الدول البعيدة تستورد منها بهيمة الانعام لتغطية ماذا - 00:37:35

لتغطية النقص الذي يكون انت ذبح تستخدم او آ تستورد الابل و تستورد البقر و تستورد الغنم هذا حدث كثيرا هنا في المملكة يقولون والله مثلا آ عشرة الاف رأس قادمة من السودان - 00:38:14

او خمسين الف رأس قادمة من الجزائر عشرة الاف قادمة من موريتانيا وهكذا المملكة اذا شعرت ان هذه بهيمة الانعام لا توفي

الحجيج لانه يحج في كل سنة حوالي مليونين - 00:38:49

ثلاث مئة ألف فقط هذا أيام الوباء - 00:39:21

لماذا؟ لأنها أكثر قيمة وأوفر لحما ثم الغنم - 00:39:49

بعد ذلك الغنم تأتي في المرتبة الثالثة لكن لو قال أنا لا لا استطيع ان اذبح ناقه كامله او بقرة كاملة اريد ان اذبح جزءا من الجمل او جزءا من الناقه او جزءا من البقرة - 00:40:15

تدبّح سبع الناقة او سبع جمل او سبع بقرة او اذبّح شاطئ كما سيأتي بعد قليل او اذبّح يعني عن شخص واحد قال ولا يجزئ الان
هذا تكمّلة، ولا بحزم، الا - 00:40:48

الجذع ضأن الجذع ما اكمل ستة اشهر ثاني غيري يعني ما تم له سنة الثاني يعني من من الماعز الثاني ما تم له سنة
الجذع يعني . هذا ما تم له - 00:41:18

ستة اشهر اذا عندنا جبع وعندنا ثني الثاني يكون في الماعز هذا ستة اشهر الثني يكون له سنة الثاني يكون له سنة ولا يوجد اقل من ستة اشهر ما له ستة اشهر - 00:41:51

ستة ولا يجوز عقل ستة اشهر اقرأ اخ منذر وتجزى الشاة وتجزى البقرة عن واحد والبدنة وسبعة ولا تجزى هزيلة وبينة عدو او عرج ولداهية الثناء اه اكت اذنها اه قنها - 00:42:18

نعم وتحذير لاحذاء ماذا رفعت نظرة الاليمة ماذا عنهم من استحضار المساند ااصدقة 00:43:24

اخ منذر في قوله وتجزى الشاة عن واحد والبدنة والبقرة عن سبعة ما المسألة الاصولية التي اشار اليها ابن بلبان؟ وهذا انا نبهت عليه في الدرس الاولاً عندما بدأنا في شرح هذا المتن: - 00:43:55

ان هذا المتن ينمي الملكة. يربى الملكة. الطلاب هداهم الله يظنون ان هذا متن فقهي فقط وهذا خطأ هذا ليس متنا فقهياً مجرداً هذا متن: ١٤٠١٤ - معاً - تقدّم ادلة: الماكة الاصحاء

اما قرأته على المعلم ستستفيده اما اذا قرأته بدون مذهب او استاذ لم تشتكي. ولهذا قلنا اهذا السطر فيه مسألة اصولية؟ نبه عليها ابن بلاط: في قوله: وتحزن الشاة عن واحد ابن: المسألة باخ من ذهنا - 37:44:00

الأخ منذر معنا الراخ على المنتصر الراخ على متنصر معنا نعم معكم شيخ نعم اين المسألة الاصولية في قول المصنف وتجزى الشاة عن واحد هذه العيادة فيما مسألة - 03:45:00